

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

28064 - عن عائشة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها أتحل لزوجها الأول ؟ قال : لا حتى يذوق عسيلتها وتذوق عسيلته .
(كر)